

الفرائض وشرح آيات الوصية

وأفاد بقوله ذكر نفي الميراث عن النساء وإن يكن من الأولين بالميت من قبل صلب لأنهن إناث فذكر نعت لأولى ولما كان مخفوضا في اللفظ حسب أنه نعت لرجل .
ولو قلت من يرث هذا الميت بعد ذوي السهام لوجب أن يقال لك يرثه أولى رجل ذكر بالرفع لأنه نعت للفاعل .

ولو قلت من يعطى المال لقليل لك أعطه أولى رجل ذكر بالنصب لأنه نعت لأولى .
فمن هنا دخل الإشكال .

ومن وجه آخر هو أن أولى على وزن أفعل وهذا إذا أريد به التفضيل كان بعض ما يضاف إليه فإذا قلت هو أحسن رجل فمعناه أحسن الرجال وكذلك إذا قلت أعلم إنسان فمعناه أعلم الناس فتوهم أن قوله أولى رجل أي أولى الرجال وليس الأمر كذلك وإنما هو أولى الميت بإضافة النسب وأولى صلب بإضافة السبب كما تقول أخوك أخو الرخاء لا أخو الشدة وهم أقربوك أقارب الطمع وإخوان الضرورة والناس يقولون هم إخواني ولكن إخوان الضحك وكذلك يقال هو مولاي مولى عتيق فالأولى في الحديث كالمولى .

فإن قيل كيف يضاف إلى الواحد وليس بجزء منه .

قلت إذا كان معناه الأقرب في النسب جازت إضافته وإن لم